جامعة إفريقيا العالمية
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز البحوث و الدراسات الإفريقية

المؤتمر الدولي الأول للسيرة النبوية

تحت شعار:

(تنزيل مقاصد الشرع وتعميق محبة الرسول صلى الله عليه وسلم)

٢٩ - ٣٠ صفر ١٤٣٤هـ، الموافق: ١١ - ١٢ يناير ٢٠١٣م

الخرطوم – السودان

اللجنة العلمية

(الكتاب الأول)

جامعة إفريقيا العالمية

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

مركز البحوث و الدراسات الإفريقية

المؤتمر الدولي الأول للسيرة النبوية

تحت شعار (تنزيل مقاصد الشرع وتعميق محبة الرسول صلى الله عليه وسلم)

29 ـ 30 صفر 1434هـ الموافق 11 ـ 12 يناير 2013م

الخرطوم – السودان

اللجنة العلمية

(الكتاب الأول)

صفر 1434هـ/ يناير 2013م

أعضاء اللجنة العلمية

1- د. حسن علي الشايقي رئيسا.
2- د. إدريس علي الطيب عضوا.
3- د. حسنات عوض ساتي عضوا.
4- د. المرتضى الزين أحمد عضوا.
5- د. محمود حمودة صالح عضوا.
6- د. أمين محمد سعيد عضوا.
7- أ. محمد نور عبد الله عضوا.
8- أ. حسن أبوالقاسم أحمد عضوا.
9- أ. المكاوي الخضر عضوا.

الإخراج الفني:

1- أ. طارق عبد الله عثمان مصطفى.
2- أ. عبد الناصر علي بن علي الفكي.
3- أ. أمير عبد الله الصافي.
4- أ. عمر فتح العليم محمد.

شارك في التدقيق اللغوي:

1- د. عبد الرافع حمد الأمين.
2- أ. حسن سيد أحمد الناطق.
3- أ. تاج السر بشير صالح.

المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
.1	أعضاء اللجنة العلمية	ب
.2	المحتويات	ج
.3	مقدمة الكتاب	د
.4	تقديم الكتاب بروفسور حسن مكي محمد أحمد	هـ
.5	مراحل الدعوة ودورها في تحقيق مقاصد الشريعة (د. أمين محمد سعيد الطاهر ـ السودان)	1
.6	الهدي النبوي في التسمية مقاربة دلالية (د. باسل خلف حمود الزبيدي ـ العراق)	35
.7	فقه السياسة الشرعية من خلال السيرة النبوية (أ.د. علاء الدين الأمين الزاكي ـ السودان)	83
.8	منهج النبي ﷺ في التعامل مع السفراء والمبعوثين (د. فراس محمد إبراهيم ـ العراق)	121
.9	التحولات التي أحدثها الإسلام في حقوق المرأة ومكانتها (أ.د. محمد عمر الشاهين ـ العراق)	153
.10	منهج النبي ﷺ في التعامل مع اليهود من خلال وثيقة المدينة المنورة (أ.د. عبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي ـ العراق)	199
.11	مظاهر إنسانية الإسلام من خلال تعامل الرسول ﷺ مع غير المسلمين (أ.د. علي عيسى عبد الرحمن ـ السودان)	241
.12	التحيزات المعرفية الغربية في دراسة السيرة النبوية -مونتغمري وات(1909-2006م) أنموذجاً (أ.د. عبد الله محمد الأمين النعيم ـ السودان)	275
.13	المواقع الإلكترونية في الشبكة العنكبوتية وكفايتها (أ. محمد مصطفى ياقوت ـ مصر)	305

مقدمة الكتاب:

تستمد بحوث هذا المجلد وأوراقه أهميتها من أهمية السيرة النبوية الشريفة التي جاءت بالهدي القويم في كل مجالات الحياة، والشكر واجب لأصحاب الفضيلة الأساتذة الذين أسهموا ببحوثهم إسهاماً مقدراً، وناقشوا العديد من الموضوعات الحيوية والعلمية المهمة من خلال السيرة النبوية الشريفة، واستخلصوا من رواياتها وأخبارها النتائج والدروس والعبر التي نأمل أن تسهم في تنمية المجتمع والارتقاء به ثقافياً واجتماعياً وروحياً.

يحوي هذا الكتاب تسعة بحوث، شملت المحاور السبعة للمؤتمر وهي: (الرسالة والنبوة)، (محبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أساس الإيمان)، (فقه السيرة وتنزيل الأحكام في الواقع)، (هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في التعامل مع المرأة مقارنةً مع أوضاع المرأة في الغرب اليوم)، (هديه صلى الله عليه وآله وسلم في التعامل مع غير المسلمين)، (موقف الغرب من رسول الإسلام محمد صلى الله عليه وآله وسلم)، (جهود المسلمين في العصر الحاضر في خدمة السيرة النبوية).

وبذا تمثل هذه البحوث فهرساً لمكتبة شاملة للسيرة النبوية وتنزيلها على مقاصد الشرع، وقد وجدت هذه المحاور استجابة واسعة وكبيرة من الباحثينب في مختلف أنحاء العالم الإسلامي وغيره، مما يؤكد تعلق المسلمين بالسيرة النبوية وتجاوبهم معها وتأكيداً لمحبتهم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

والله من وراء القصد ،،،

اللجنة العلمية للمؤتمر

تقديم الكتاب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسوله الأمين.

حب الرسول صلى الله عليه وسلم، كامن ومستحكم في القلوب، وهذا المؤتمر سعي مبارك لتفعيل هذا الحب وتوظيفه وتنزيله في خدمة مقاصد الدين. وحب الرسول صلى الله عليه وسلم طاقة متحركة في نفوس أبناء الأمة، انظر كيف يحرك الحب المشاعر والأفئدة ويجعلها في الحج تسير عشرات الأميال ذهاباً وإياباً دون كلل أو ملل وفيهم الكهل والصغير والمريض.

وانظر إلي المسابح وهى تسبح بحمد الله والصلاة على رسوله في شهادة دائمة على رفع الذكر، وكيف لا يرتفع ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم وقدره وارتبط اسمه باسم المولى عز وجل في الشهادة التي لا شهادة بعدها ولا شهادة بقدرها، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

وما أحسن خدمة السيرة والحديث والمنهج النبوي بالتبيان والتوضيح والتنزيل في خدمة مقاصد الشريعة. واستخراج كنوز السيرة في أدب العهود والإختلاف والاتفاق وكل مقاصد الحياة. إن محبة الرسول صلي الله عليه وسلم لا تكتمل إلا بالفهم والاستيعاب والهضم وإعادة انتاجها كمنهاج حياة ومرجعية ومعالم طريق. إن الخروج من حالة الإفلاس والانفلات والتيه والحيرة التي تمر بها البشرية لا يتم إلا بمعرفة محمد صلى الله عليه وسلم ولا تتم معرفة محمد صلى الله عليه وسلم إلا بإقتفاء أثره وعرض هذا الأثر في إطار تجارب الحداثة والمعاصرة. والحداثة والمعاصرة دون محمد صلى الله عليه وسلم حُجُبٌ ومتاع دنيا زائل ولكن المعاصرة والحداثة في إطار المرجعية المحمدية كما أوضحتها السيرة تجعل للحياة معنى وطعماً وغاية وهدىً.

ودراسة السيرة باعتبارها مبين ومكمل للوحى هو مطلب إنسان ما بعد الحداثة والثورة العلمية والمعلوماتية ويحتاج إنسان ما بعد الحداثة إلى أن نقدم له السيرة والحديث وحياة الرسول الكريم في قالب عصري وعقلي وبمختلف الألسن واللغات وهذا مقصد كبير

لا يستوعبه مؤتمر أو جماعة ولكن مساهمة المؤتمر أو الجماعة أمر مبارك وسعى قاصد وفي إطار هذا السعى القاصد تجيئ هذه الكلمات ونرجو أن يكون هذا المؤتمر فاتحة خير في مشروع تعميق المحبة وتنزيل مقاصد الدين.

بروفيسور/ حسن مكي محمد أحمد

مدير جامعة إفريقيا العالمية

منهج النبي ﷺ في التعامل مع اليهود من خلال وثيقة المدينة المنورة

(المحور الخامس: هديه صلى الله عليه وسلم في التعامل مع غير المسلمين)

إعـــداد

أ.د. عبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي

الأستاذ - بكلية أصول الدين

الجامعة العراقية - العراق

منهج النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع اليهود من خلال وثيقة المدينة المنورة

أ.د. عبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي(*)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وبعد:

فإنّ الإسلام تميّز بكونه منهج دنيا كما أنه منهج دين، إذ لم يدع الإسلام حياة الناس فوضى ،فنظم أدق دقائق الحياة، فمثلما علّم الإنسان فن السياسة والرياسة، علّمه أدب الطعام والشراب، بل حتى دخول الحمام.

ومثلما أرسى دعائم فقه العبادات من صلاة وصيام، أرسى أصول القيادة وقواعد الحكم وإمارة الناس، ورتّب الحقوق والواجبات، ولم يقصر هذا النظام على المسلمين وحسب، إذ شمل أهل الذمة، والمحاربين، والخوارج...الخ.

وقد جاءت آيات القران العظيم تنظم هاتيك العلاقات بين أفراد المجتمع، الداخلية منها والخارجية، دون ظلم أو جور كما في قوله تعالى: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}[1]، في قوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ

(*) العراق.

(1) سورة الحجرات الآية: 9.

فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً}[1]. فاستطاع الإسلام بهذه المزية الرائعة أن يخترق القلوب والعقول ،فأشرق في قلب الجزيرة العربية، وسطع نوره في أصقاع الدنيا، من الصين شرقاً إلى فرنسا غرباً .

ولمّا قد سجل الإسلام سوابق عدة في مجالات عدة فإن هذه الوثيقة التي نحن بصددها تسجل سابقة من نوعها، لا لأنها وثيقة فحسب، وإنما لمعالجتها أركان الدولة: من إقليم وسكان، ونظام[2].

فهذا الدستور جعل من دولة النبي ﷺ "أول دولة قانونية – في الأرض – يخضع فيها الحاكم للقانون، ويمارس سلطته وفقاً لقواعد عليا تقيده، ولا يستطيع الخروج عليها، فقد كان الخليفة مقيداً بأحكام القران والسنة، واختصاصاته محدودة بما للأفراد من حق أومن حقوق وحريات نص عليها الإسلام ونظمها، وقرر الضمانات التي تكفل حمايتهما ضد اعتداء الحكام والمحكومين على السواء"[3].

وتنبعث أهمية هذا الموضوع في هذا الوقت – وكل وقت – من أهمية تلك البنود التي تميزت بأنها من قبيل السهل الممتنع، وبكونها أطرت إقليم الدولة وحددت طبيعة العلاقات بين أفراد المجتمع (السكان)، وبينت حقوق وواجبات المواطنة، وركزت على أهمية المرجعية، وأنها لله تعالى ولرسوله

(1) سورة النساء الآية: 92.

(2) انظر ابن خلدون، المقدمة، ص: 41.

(3) ثروت بدوي، النظم السياسية، ص: 15.

ﷺ حسب، واطّرحت دعاوى الجاهلية خارج أسوار المدينة، منتبذتها تحت أقدامها.

ولم أجد بحثاً توسع في دراسة وتحليل بنود هذه الوثيقة النبوية بشكل يفي بها، ويغني عن غيره، لما لها من تفردات كثيرة، في العقيدة، والعبادة، والأخلاق، والسياسة وهلمّ جراً.

وقد قسمّت بحثي إلى عدة مباحث، جاءت متناسبة مع بنود الوثيقة، وأنا لا أدعي أني أتيت بما لم يأت به الأوائل، ولكن قراءة جديدة، ونظرة متأمل، عسى أن نرزق الاهتداء بسيرة النبي ﷺ، فإن أصبت فمن الله تعالى، وإلا فمن نفسي والشيطان، أسأل الله السداد.

المبحث الأول

نظرة في مجتمع المدينة

يتعين علينا أن نتعرف على محيط يثرب[1]، وأجوائها إبان مقدم النبي ﷺ، التي كانت تعبر عنها وتمثلها القبائل والأقوام التي وجدها النبي ﷺ آنذاك، إذ كانت تتمثل في ثلاثة أصناف مختلفة اختلافاً شاسعاً فيما بينها[2]:-

أولاً: الصفوة المصطفاة (من المهاجرين والأنصار)ﷺ.

ثانياً: المشركون الذين لم يُؤمنوا بعد بالإسلام وهم من العرب.

ثالثاً: اليهود، وكانوا يمثلون السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

---

(1) هو اسم المدينة قبل تغيير النبي ﷺ لاسمها، ويرجع ميلاد يثرب قبل ميلاد المسيح عليه السلام. انظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي 430/5، والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، د. جواد علي 128/4.

(2) انظر الرحيق المختوم، المباركفوري، ص: 172.

فكل واحدة من هذه الثلاثة مستقلة في أفكارها وهمومها وغاياتها عن الأخرى، فاليهود المتشككون بكل ما حولهم حتى في أنفسهم بدءوا يفكرون بالحيل والطرق التي تمكنهم من إعادة السيطرة التي كانوا يتمتعون بها قبل قدوم النبي ﷺ.

والعرب الذين لم يدخلوا الإسلام، يترددون في دخولهم وفي بقائهم على أفكارهم وعقائدهم، وهؤلاء كانوا على قسمين:

{أ} المنافقون: وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول الذي كان قد رُشح بعد معركة بعاث لسيادة ورئاسة يثرب حتى أوشك على لبس تاج ملكها.

{ب} أناس مترددون في دينهم.

والحق أن يثرب كانت مدينة رغم كل المقاييس والفوارق فالهجرة كانت من مدينة إلى مدينة أخرى لها أهميتها ولها استقلالها وظروفها التي تختلف تماماً عن مكة.

فالمهاجرون وجدوا ظروفاً تختلف عن ظروف مكة فهناك كانوا مستضعفين، لم يكن لهم من الأمر شيء، واليوم هم أمام اختبار عظيم، فهذه دولة في أيديهم فهل سيتمكنون من القيام بامورها وقيادتها في هذا الظرف الصعب والأديان فيها ممزوجة بين توحيد المسلمين وشرك اليهود ومكرهم، وكفر بعض من بقي على كفره من أهل يثرب، وخندق النفاق؟ ويصف ذلك المباركفوري فيقول: "كان قد آن لهم أن يكونوا مجتمعاً جديداً، مجتمعاً إسلامياً يختلف في جميع مراحل الحياة عن المجتمع الجاهلي، ويمتاز عن أي مجتمع

يوجد في العالم الإنساني ويكون ممثلاً للدعوة الإسلامية التي عانى لها المسلمون ألواناً من النكال والعذاب طيلة عشر سنوات"[1].

هذا كان أعظم ما يواجه القيادة الإسلامية فالصفوة المختارة كانت فيها من الصعوبات مالا يذيبها إلا الإسلام، قال تعالى: {وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}[2].

وكانوا على قسمين: قسم مهاجر، هجر أهله وماله وداره، ونجوا بدينهم وأنفسهم، وهؤلاء ليس لهم ملجأ، ولا مأوى، ولا عمل يديرون به معيشتهم، ولا مال يسد حاجتهم، وكانوا غير قليلي عدد وهم يزّايدون يوماً فيوماً.

والقسم الثاني: هم المشركون، وكانوا على ضربين، ضرب يقوده أصحاب النفوذ والتسلط الذي كان يطمح دائما إلى لبس تاج (مملكة يثرب)، وكانوا ذوي حقد دفين ونفاق عظيم يظهرون المودة والحب للإسلام ويبطنون الحقد والكفر استكباراً ومكر السيئ، أو لظنهم أن مصالحهم الشخصية تضررت.

والقسم الثالث: هم اليهود وكان منهم ثلاثة أقوام هم (بنو النضير، بنو قينقاع، بنو قريظة).

وكانوا مفتخرين بدينهم وجنسيتهم، يحتقرون العرب احتقاراً بالغاً[3]، حتى أنهم يسمون العرب (أميين) واحلوا أموالهم يأكلونها كيف يشاءون، شعارهم: {قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}[4].

---

(1) الرحيق المختوم ص172.

(2) سورة الأنفال الآية: 63.

(3) وللتوسع انظر: مكة والمدينة، الشريف ص: 32-4، والمفصل، د.جواد علي6/533، والسيرة النبوية الصحيحة، د.أكرم ضياء العمري، ص: 177.

(4) سورة آل عمران الآية: 75.

وتميزت اليهود بفنون الكسب والمعيشة فكانت في أيديهم تجارة الحبوب والتمر والخمر والثياب، وكانوا آكلين للربا، أصحاب دسائس، أصحاب مؤامرات.

كل تلك الصفات والخصال اجتمعت كي تكون محصلة حاصل في ردهم للإسلام، ولم يكن يرتجى من قتلة الأنبياء، وغدار العهود مع الله تعالى ورسله أن ينظروا إلى الإسلام إلا بعين البغض والحقد، فالرسول ﷺ لم يكن من جنسهم حتى يسكن جأش عصبيتهم الجنسية التي كانت متغلبة على نفسيتهم وعقليتهم، ودعوة الإسلام دعوة صالحة تؤلف بين أشتات القلوب وتطفئ نار العداوة والبغضاء، وتدعو إلى التزام الأمانة في الشؤون والى حلال المطعم، وهذا يعنى أن أهل يثرب من العرب ستتآلف فيما بينها، وحينئذ ستفلت من براثن اليهود فيفشل نشاطهم التجاري، ويُحرموا أموال الربا التي كانت تدور عليه رحى ثروتهم، بل ربما يحتمل أن تتيقظ تلك القبائل، فتدخل في حسابها الأموال الربوية التي أخذها اليهود، فتقوم بإرجاع أرضها وحوانطها التي أضاعتها إلى اليهود في تأدية الربا[1].

المبحث الثاني

نص الوثيقة وتخريجها

قال ابن هشام: قال ابن إسحاق: وكتب رسول الله ﷺ كتاباً[2] بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم على دينهم وأموالهم، وشرط

(1) انظر الرحيق المختوم، ص: 184.

(2) لختلف أهل المغازي والسير في تسميتها (الوثيقة، الدستور، الصحيفة، الكتاب)، وناقش د. جاسم محمد راشد العيساوي في بحثه (الوثيقة النبوية)، ص: 27، فما بعد بإسهاب فانظره هناك.

لهم واشترط عليهم: " بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم:

إنهم أمة واحدة من دون الناس. المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، كل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو الحارث على ربعتهم[1] يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو النُبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وإن المؤمنين لا يتركون مفرحاً[2]، بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل[3]. وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه.

(1) حالهم وشأنهم الذي كانوا عليه، النهاية، ابن الأثير 189/2.

(2) هو من أثقله الدين والغرم، النهاية 424/3.

(3)- في الأصل هنا :"قال ابن هشام –"المفرح المثقل بالدين والكثير العيال، قال الشاعر:

إذا أنت لم تبرح تؤدي أمانة وتحمل أخرى أفرحتك الودائع".

وأنّ المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة[1]، ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين وإن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم.

ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر ولا ينصر كافراً على مؤمن. وأن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم. وأنّ المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس.

وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم. وإن سلم المؤمنين واحدة،لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم. وإن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضاً.

وإن المؤمنين يبيء[2] بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله.

وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدي وأقومه. وأنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً ولا يحول دونه على مؤمن. وإنه من اعتبط[3] مؤمناً قتلا عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول. وإن المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه. وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً ولا يؤويه، وأنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل. وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد ﷺ. وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين. وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين. لليهود

(1) أي عطية: أي طلب عطية على سبيل الظلم، النهاية 117/2.

(2) أي: يلتزم، النهاية 159/1.

(3) أي قتله بغير جناية، ولا جريرة، النهاية 172/3.

دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ[1] إلا نفسه وأهل بيته.

وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بن عوف، وإن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف، إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته. وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم. وإن لبني الشُطيبة مثل ما ليهود بني عوف. وإن البر دون الإثم وإن موالي ثعلبة كأنفسهم.

وإن بطانة يهود كأنفسهم. وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ.

وإنه لا ينحجز على نار جرح. وإنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته، إلا من ظُلم. وإن الله على أبر هذا. وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم. وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه. وإن النصر للمظلوم.

وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين. وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة. وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم. وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها. وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد رسول الله ﷺ. وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره. وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها. وإن بينهم النصر على من دهم يثرب. وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه

(1) أي: يهلك، النهاية 149/5.

ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين على كل أناس حصتهم في جانبهم الذي قبلهم. وإن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة.- قال ابن هشام ويقال مع البر المحسن من أهل هذه الصحيفة-. وإن البر دون الإثم لا يكسب كاسب إلا على نفسه. وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره. وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وآثم، وإنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم أو أثم. وإن الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله ﷺ"[1].

قلت:

[1] أخرجه -بهذا الطول - ابن هشام 31/3، وابن كثير في النهاية 224/3، وابن سيد الناس في عيون الأثر 238/1. كلهم عن ابن إسحاق دون ذكر سند.

[2] وأخرج – بنحوه – البيهقي في الكبرى 106/8من طريق الحاكم النيسابوري فأسنده إلى محمد بن إسحاق قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: حدثنا أبو العباس، محمد بن يعقوب. قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال: حدنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال: حدثني عثمان بن محمد بن عثمان بن الأخنس بن شريق قال: أخذت من آل عمر بن الخطاب ﷺ هذا الكتاب كان مقرونا بكتاب الصدقة الذي كتب عمر للعمال ..."بنحو الحديث.

فأبو العباس: ثقة[2].

(1) السيرة النبوية، ابن هشام 31/3-35.

(2) هو: "محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان أبو العباس الأصم النيسابوري ولد سنة سبع وأربعين ومائتين وطوف البلاد وسمع الحديث الكثير. قال الحاكم: وكان محدث وقته بلا مدافعة حدث في الإسلام ستا وسبعين سنة ولم يخلف مثله في صدقه وصحة سماعه وكف بصره في آخر عمره. وقال=

وأما أحمد بن عبد الجبار: فهو العطاردي، أبو عمر الكوفي، قيل أن أبا داود أخرج له لذا ذكر في كتب رجال الستة، ولم يثبت ذلك، كما نص عليه الحافظان المزي وابن حجر العسقلاني[1].

قال الحاكم: "ليس بالقوي عندهم تركه أبو العباس – ابن عقدة –[2].

وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه، ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم. وقال مطين: كان يكذب. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وسئل الدار قطني عنه فقال: لا بأس به.

وقد نافح عنه الخطيب البغدادي وذهب لتوثيقه.

وقال الذهبي: ضعفه غير واحد. وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف وسماعه للسيرة صحيح.

قلت: ولا يفهم من قول ابن حجر هذا أنه ثقة في السيرة! وإنما مراده دفع شبهة التدليس عنه لأنه متهم بها كما مر؛ إذ أنه بكر بسمع المغازي مع أبيه من يونس بن بكير الشيباني، فاتهم: "بأن الكتب التي يحدث منها كانت لأبيه فادعى سماعها معه"، فأراد الحافظ ابن حجر أن يثبت سماعه، وقد نقل الخطيب قصة تبين صحة سماعه من يونس إذ نقل بسنده عن محمد بن الحسن

-الذهبي مسند الشافعي لم يفرده الشافعي بل خرجه أبو جعفر محمد بن جعفر بن مطر لأبي العباس الأصم مما كان يروى عن الربيع عن الشافعي من كتاب الأم وغيره توفي في ربيع الآخر سنة ست وأربعين وثلاثمائة وهو من أهل الطبقة الرابعة بل من الثالثة لولا تأخر وفاته".أنظر طبقات الشافعية 133/2-134،وطبقات المحدثين 111/1،وسير إعلام النبلاء ،الذهبي 453/15.

(1) انظر تهذيب الكمال هامش 54/1،والتقريب 67/1(64).

(2) قلت ولعله لم يخرج حديثه هذا في مستدركه رغم أنه من طريقه لهذه العلة .

بن حميد بن الربيع عن أبيه: "...أنهم سألوا أبا كريب عن مغازي يونس بن بكير فقال: مروّا إلى غلام بالكناس يقال له العطاردي سمع معنا مع أبيه فجئنا إليه فقال: لا أدري أين هو مذ سمعته ما نظرت فيه ولكن هو في قمطار فيها كتب فاطلبوه، فقمت فطلبته فوجدته وعليه ذرق الحمام، وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق، فسألته أن يدفعه إلي ويجعل وراقته لي ففعل "وهذه القصة إن ثبتت فإنّ الراوي يضعّف حفظه "صدراً" إذ نسيه فلم يذكره، ويبين ضعف اهتمامه به "كتاباً"، إذ تركه في برج حمام، حتى أصابه ذرقه! فالرجل ضعيف كما نص على ذلك أئمة الشأن[1].

أما يونس بن بكير فهو الشيباني الكوفي:

فوثقه ابن معين وابن نمير، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: محله الصدق. وضعفه النسائي وأبو داود وقال: ليس هو عندي بالحجة، يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالحديث. وقال الذهبي: أحد أئمة الأثر والسيرة، كان حسن الحديث. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ.

فالرجل صدوق إذا توبع، وفي تفرده كلام، وهكذا هو هنا، أضف إلى كونه انفرد به عن ابن إسحاق، وكلام أبي داود فيه واضح، ثم إنّ ابن إسحاق رواه في مغازيه دون إسناد؟

وأما ابن إسحاق: ففيه كلام طويل خلاصته: أنه صدوق يدلس في الحديث، وهو إمام المغازي والسير، إليه المنتهى فيهما.

(1) انظر الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم 62/1، والضعفاء، العقيلي 5/1، وتهذيب الكمال4/1، والتهذيب 44/1(88)، وميزان الاعتدال، الذهبي 112/1، والتقريب، ابن حجر 67/1(64).

قال عباس الدوري: سُئل أحمد بن حنبل في ابن إسحاق فقال: "يكتب عنه هذه الأحاديث – يعني المغازي ونحوها – فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا، وضم يديه وأقام أصابعه الإبهامين"[1].

وأما عثمان بن محمد بن مغيرة الأخنس الثقفي الحجازي: فهو صدوق، له أوهام ومناكير[2].

فهذا الإسناد لا يفرح به، إذ فيه العطاري وابن بكير، أضف إلى شبهة الانقطاع إذ لم يصرح عثمان ممن أخذه من آل عمر بن الخطاب؟ فلعله وهم فيه، أو يكون الوهم من ابن بكير إذ هو معروف بالمخالفة فكان يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالحديث.

[1] وأخرجه أبو عبيد في الأموال ص215 – مرسلاً – فقال: حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير وعبد الله بن صالح قالا: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال: بلغني أن رسول الله ﷺ كتب بهذا كتاباً..." بنحو حديث ابن إسحاق.

قلت: هذا الإسناد أنظف الأسانيد التي جاءت في الوثيقة – أعني التفصيلية – لولا إرسال الزهري، وهو إمام الدنيا في الحديث بيد أن في مراسيله كلاماً.

قال ابن القطان: مرسل الزهري شر من غيره لأنه حافظ وكلما قدر أن يسمي يسمي، وإنما يترك من لا يستحسن أن يسميه"؛ وقال ابن معين: "مرسل

(1) انظر ترجمته في تهذيب الكمال 226/6(5646)، وسير أعلام النبلاء 38/7، والتقريب 211/3(5721).

(2) انظر تهذيب الكمال 136/5، وميزان الاعتدال 52/3والتقريب 446/2(4515).

الزهري ليس بشيء"، وروي عن الإمام الشافعي وغيره مثل قول ابن معين[1]. فالحديث ضعيف.

[3] وأخرج - طرفاً منه - البيهقي 106/8 من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال: وروى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أنه قال: كان في كتاب النبي ﷺ: "إن كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط من المؤمنين وإن على المؤمنين أن لا يتركوا مفرحا منهم حتى يعطوه في فداء".

حدثنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني قال: أنبأ معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق -هو الفزاري- عن كثير بن عبد الله فذكره.

وأخرجه ابن أبي خيثمة -كما نقله ابن سيد الناس في عيون الأثر 240/1 من طريق كثير هذا، فقال: حدثنا احمد بن جناب أبو الوليد، قال: حدثنا عيسى بن يونس قال: حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده: "أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً من المهاجرين والأنصار" فذكر بنحوه- أي بنحو الكتاب الذي أورده ابن إسحاق أ.هـ كلام ابن سيد الناس.

قلت: هذا الحديث ليس متابعاً لحديث ابن اسحاق بل جاء مختصراً كالروايات الآتية، وإنما ذكره ابن سيد الناس كما قال: "أي بنحو الكتاب الذي أورده ابن إسحاق" وتابعه عليه من تابعه لا يقوم له، إذ لم يذكر لنا ابن سيد

(1) انظر تاريخ دمشق، ابن عساكر 78/11، وتهذيب الكمال 507/6، وجامع التحصيل، العلائي ص90، وتدريب الراوي، السيوطي/ 124.

الناس متنه، وهي في المفقود من تأريخ ابن ابي خيثمة[1]، ويؤيد هذا أن البيهقي أخرجه مختصراً كما ترى.

وعلى كل حال فالسند ضعيف إذ مداره على كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني:

قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة الرازي: واهي الحديث ليس بالقوي. وقال الشافعي وأبو داود: ركن من أركان الكذب. وضرب أحمد على حديثه.

وقال أبو خيثمة الحافظ والد (محمد) -وهو من روى هذا الحديث- قال لي أحمد بن حنبل: لا تحدث عنه شيئاً. وقال النسائي مرة: متروك، وروي عنه أخرى: ليس بثقة.

وقال ابن حبان: له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، لايحل ذكرها والرواية عنه إلا على جهة التعجب. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال الدار قطني: متروك

وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف أفرط من نسبه إلى الكذب[2].

قلت: فالرجل ضعيف جداً، ولم يخطئ من أتهمه بالكذب.

الحديث بهذا الإسناد واهي، وهوعلة بذاته لا يصلح أن يشهد لغيره ناهيك أن يقوم بنفسه، وفي الصحيح ما يغني عنه وعن أمثاله من الأسانيد.

(1) انظر السيرة النبوية الصحيحة، د. أكرم ضياء العمري 275/1.

(2) انظر ترجمته في تهذيب الكمال 158/6 (5537)، وميزان الاعتدال 406/3-408، والتقريب 193/3 (5617).

ومما يشهد لأصل الوثيقة، وبعض ألفاظها:

ما أخرجه أحمد 79/1، والبخاري53/1(111)، و110/3(2882)، و2531/6(6507)، و2534/6.

(6517)، والترمذي (1412)، والنسائي 23/8، وابن ماجة (2658) من طرق عن مطرف عن الشعبي عن أبي جحيفة قال: قلت: لعلي هل عندكم كتاب؟ قال: لا إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة. قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر".

وما أخرجه أحمد 321/3 و 349 -واللفظ له- ومسلم1146/2(507)، والنسائي في الكبرى 240/4(7034)، والصغرى52/8، وأبو يعلى في مسنده 160/4(2228) من طرق عن أبي الزبير عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه ﷺ يَقُولُ: "كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَهُ ثُمَّ إِنَّهُ كَتَبَ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ يُتَوَالَى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ قَالَ رَوْحٌ يُتَوَلَّى"[1].

وما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه 419/5(27577)، وأحمد276/1، وأبويعلى366/4(2484) من طرق عن حجاج[2]، عن الحكم، عن مقسم عن ابن عباس ﷺ قال: "كتب رسول الله ﷺ كتاباً بين

(1) انظر السيرة النبوية الصحيحة، د. أكرم ضياء العمري 275/1.

(2) هكذا حدث به الحجاج مرة عن مقسم، وأخرى عن عمرو -كما في رواية أحمد الآتية- فلعله سمعه مرتين أو لعله وهم فيه، إذ هو كثير الخطأ والتدليس"، ولم يتابع على كلتيهما، وقد صحح كلا الإسناد بن العلامة أحمد شاكر 146/4.

المهاجرين والأنصار: أن لا يغفلوا معاقلهم، وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين الناس".

وما أخرجه أحمد 276/1 و 204/2 قال: حدثنا سريج، قال: حدثنا عباد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده[1] أن النبي ﷺ كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين".

وهكذا فإن أصل الوثيقة ثابت بالحديث الصحيح عند الأئمة: البخاري ومسلم وغيرهما، وجاءت الروايات مجتزأة مختصرة بمجموعها يثبت أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار في المدينة المنورة؛ أما التفصيلات التي جاءت في رواية.

ابن إسحاق فلم نجدها إلا عنده ومدارها عليه، وجاءت أيضاً من طريق الزهري مرسلة؛ فهي ضعيفة[2].

وعلى كل حال فإننا سنناقش هذه الوثيقة -رغم ضعفها - ونحلل معانيها ونستخرج دررها إذ العلماء كأنهم أجمعوا على تساهلهم في المغازي والسير بخلاف الحلال والحرام، وأحسن الشيخ سعيد حوى بقوله: "وعلى كل الأحوال فعلى مذهبنا الذي ذكرناه في مقدمة هذا القسم اعتمدنا فيه أن إماماً من الأئمة

(1) انظر تفصيل الكلام في "عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده " تهذيب التهذيب 45/8-48.

(2) وقد صحح الوثيقة -بطولها- د. أكرم ضياء العمري السيرة النبوية الصحيحة 275/1، وتبعه: د. جاسم العيساوي في بحثه "الوثيقة النبوية" ص: 69، وتبعهما أخي الفاضل الشيخ محمد صالح السامرائي في بحثه أثر التخطيط النبوي في بناء المجتمع المدني" ص: 179، وأخي د. خالد سليمان الفهداوي في بحثه "الفقه السياسي للوثائق النبوية" ص: 94، ود. الصلابي "السيرة النبوية"564/1.

عندما يذكر شيئا بلا نكير فذلك يدل على أن مذهبه اعتماد ما ذكره فإذا كان من أهل الاجتهاد في شأن فبإمكاننا اتباعه فيه، ولا أحد يشك أن ابن إسحاق إمام الأئمة في السيرة"[1].

المبحث الثالث

حقوق المواطنة وواجباتها

حقوق المواطن في ظلال دولة الإسلام واضحة، وواجباته، فهي متكافئة ومتناسبة، فكل له ما لغيره وعليه ما عليهم، ويتجلى ذلك في البند الأول من نص الوثيقة النبوية التي سجلها النبي ﷺ بين مواطني المدينة المنورة على اختلافهم، فقال ﷺ: "هذا كتاب من محمد النبي ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم: إنهم أمة واحدة من دون الناس"[2]. وقوله ﷺ: -إنهم- لم يفرق بين المسلمين وغيرهم في المواطنة، لا كما هو سائد في الأنظمة الفاسدة التي تقسم الناس إلى طبقات، والطبقات إلى درجات وهلم جرا.

وهذا لا يعني تمييعاً دينياً كما قد يُتصور، إذ دق إسفين الفرق العقدي بقوله: "محمد النبي ﷺ".

ثم تأمل في قوله ﷺ: "ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم". إذ جعل اللحاق بهم لا يكفي في المواطنة بل: "وجاهد معهم"، فلابد من المغرم كما في المغنم، يقول سعيد حوى في أساسه: "هذه الوثيقة ضبطت العلاقة بين أبناء المجتمع

(1) الأساس في السنة 407/1.

(2) السيرة النبوية ابن هشام13/3، وقد بحثنا الوثيقة كاملة وحكمنا على سندها، وحللنا ما فيها في كتابنا: وثيقة المدينة المنورة -دراسة تحليلية-. فانظره.

المدني جميعه مؤمنهم ومشركهم ويهودهم، ومن ها هنا نأخذ أن على الجماعة المسلمة حيثما وجدت أن تفكر في الصيغة الدستورية التي تحكم العلاقات بين المسلمين وبين غيرهم.ومن تعبيرات هذه الوثيقة: "وان يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم"؛ هذا التعبير يفيد في المصطلحات الحالية أن كل المواطنين شعب واحد وفي هذا أبلغ الرد على بعض المتشنجين الذين تتسع دائرة المحرمات عندهم حتى تصل إلى كل شيء"[1].

ومن يتأمل في السياسة التي تعامل بها النبي ﷺ مع اليهود يجد أنه رسم طريق العلاقة معهم بشكل رائع، ومن ذلك قوله ﷺ:

وتتضح بنود الوثيقة التي تتلعق باليهود:

((*لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم فانه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

* انه من تبعنا من يهود فان له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.

* إن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين.

* اليهود أمة مع المؤمنين.

* إن النصر للمظلوم.

* إن يثرب جوفها حرام لأهل هذه الصحيفة.

* إن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وانه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.

* إن الله على اتقى ما في هذه الصحيفة وابرها.

(1) الأساس في السنة، سعيد حوى 407/1.

* إنه لا تجار قريش ولا من نصرها.
* إن بينهم النصر على من داهم يثرب.
* إذا دعوا إلى صلح يصالحون ويلبسونه فانهم يصالحونه ويلبسونه.
* من خرج أمن ومن قصد أمن بالمدينة إلا من ظلم أو إثم.
* إنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم.
* إن الله جار لمن بر واتقى))[1].

هكذا اعتبر اليهود جزءاً من مواطني الدولة الإسلامية، وعنصراً من عناصرها، وبهذا ترى: "أنّ الإسلام قد اعتبر أهل الكتاب أمة مع المؤمنين ما داموا قائمين بالواجبات المترتبة عليهم، فاختلاف الدين -بمقتضى أحكام الصحيفة- ليس سبباً للحرمان من مبدأ المواطنة"[2].

وقد حددت علاقة المسلمين بغيرهم من خلال أمور خمسة رئيسة[3]:

[1] اعتبار اليهود مواطنين في الدولة الإسلامية، لهم حريتهم الدينية، تحميهم الدولة وتدافع عنهم.

[2] على اليهود أن يساندوا الدولة الإسلامية في رد العدوان عنها.

[3] على اليهود النصح للدولة الإسلامية فلا يتآمرون عليها، ولا يخفون نبأ من يعلمون منه الكيد للدولة الإسلامية .

(1) السيرة النبوية ابن هشام 13/3، وقد بحثنا الوثيقة كاملة وحكمنا على سندها، وحللنا ما فيها في كتابنا: وثيقة المدينة المنورة -دراسة تحليلية-. فانظره.

(2) السيرة النبوية، الصلابي 571/1.

(3) قراءة جديدة للسيرة النبوية ،محمد رواس القلعجي ص148.

[4] تفرض الإقامة الجبرية على اليهود، ولا يجوز لهم مغادرة أماكنهم إلا بإذن من النبي صلى الله عليه وسلم.

[5] السيادة للدولة الإسلامية، وإليها يرجع اليهود في الخصومات التي تنشب بينهم.

فقواعد المواطنة التي أرستها الوثيقة كثيرة، يمكن إجمال أهم مباحثها فيما يلي:

المبحث الرابع

حرية الدين مكفولة "فلا إكراه في الدين"

نظم النبي صلى الله عليه وسلم العلاقات في المدينة المنورة، وعّرف كلاً بحقه ومستحقه، وهذه الخطوة بينت بوضوح رغبة المسلمين في التعاون الجاد والخالص مع اليهود، لنشر السكينة والأمان في ربوع المدينة المنورة، والضرب على أيدي العادين ومدبري الفتن أياً كان دينهم[1].

لقد أرست هذه البنود القواعد والمبادئ ما يحقق العدالة المطلقة والمساواة التامة بين البشر، وأن يتمتع بنو الإنسان على اختلاف أجناسهم،ولغاتهم،وأديانهم،بالحقوق والحريات بأنواعها،ولا تزال المبادئ التي أرساها الإسلام –في جملتها– معمولاً بها، والأغلب أنها ستظل كذلك في مختلف نظم الحكم المعروفة إلى اليوم ...وصل إليها الناس بعد قرون من تقريرها، من قبل النبي ﷺ.

(1) انظر فقه السيرة، محمد الغزالي، ص: 199.

صحيح أن حرية الدين مكفولة، والإسلام لا يدعو إلى الظلم والعداء، فهو يدعو إلى السلم والصلح ما كانت الدولة المقابلة أو الطرف المقابل لا يتعدى حدوده، ولا يتجاوز على أي مسلم مهما بعد أو دنا، ولذلك لا نعجب من إنه ﷺ نقض الوثيقة مع يهود بني قينقاع بعد أن تعدت على مسلمة واحدة في سوق اليهود والقصة معروفة، ومثلما رحب صدر النبي ﷺ لكثير من الأعداء، وطول نفساً وصبراً فيهم، فإنه قد استنزل غضبه على من يخون ويغش، والأمثلة متوافرة لمن تتبع.

المبحث الخامس

وضوح المرجعية والقيادة

لقد ثبت النبي ﷺ قاعدة عظيمة من قواعد المواطنة، إذ لايعني منها ترك الأمر على غاربه، فلا قيادة ولا مرجعية تنظم حياة المواطنين، وتحمي الضعيف من القوي، وتطبق القوانين، أو تسنها –تلك التي لم يأتي بها نص–، ومن يقرأ بنود الوثيقة التي تتعلق بالموضوع يجده واضحاً، إذ:

((*لا يخرج منهم أحد –أي ترك البلاد– إلا بإذن محمد ﷺ.

* عليهم النصرة على من حارب أهل هذه الصحيفة.

* بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.

* ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله تعالى، وإلى محمد رسول الله ﷺ))[1].

(1) السيرة النبوية ابن هشام3/13 .

وفي قوله ﷺ: "وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فان مرده إلى الله عز وجل والنبي ﷺ...". المغزى من ذلك واضح وهو إقرار سلطة دينية عليا تقود المدينة، تفصل في الخلافات، منعاً لقيام اضطرابات في الداخل من جراء تعدد السلطات إن الله تعالى ورسوله ﷺ هما المرجعان في كل الخلافات والمنازعات التي تطرأ بين المسلمين {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ}[1]، وقال تعالى: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ}[2]، وهو خطاب للمسلمين عامة، وللأنصار خاصة،فان خلافاتهم كانت تحل من قبل اليهود الذين كانوا يزيدون الطين بلة والهوة عمقاً، فأراد النبي ﷺ أن ينهي التدخل اليهودي فيقطع عليهم سبيل إشعال الفتن والخلافات، ومن حق كل مسلم ملك أدوات الاجتهاد أن يجتهد فيحل المعضلات الدينية والدنيوية من الكتاب والسنة، أما من لم يمتلكها فيلزمه الرجوع إلى العلماء، يقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً}[3]، ويقول: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلا قَلِيلاً}[4]، فولي الأمر هو الذي ينظر فيحقق المصلحة أو يدفع

(1) سورة الشورى الآية: 10.
(2) سورة النساء الآية: 83.
(3) سورة النساء الآية: 59.
(4) سورة النساء الآية: 83.

مفسدة، وربما يكون ولي الأمر واحداً أو جماعة أو هيئة أو غيرها، والتفصيل ليس مكانه هنا.

المبحث السادس

حماية الوطن مسؤولية الجميع

الوطن الذي نعيش فيه ونأكل من خيره يلزمنا حمايته والدفاع عنه، ويشترك كل من يسكنه ويتوطنه أن يدافع عنه. "وان أساس العلائق بين المسلمين وغيرهم ـ من مواطني الدولة الإسلامية ـ هو السلم ما أسلموا، وإن مبدأ الحق والعدل والتعاون على البر والتقوى والعمل لخير الناس ودفع أذى الأشرار عن المجتمع هي أبرز السمات التي تنادي بها دولة الإسلام ..."[1].

ومثلما يجب على الجميع أن يدافع عن الوطن فالجميع يغنم من الوطن، شريطة أن تكون قد اشتركت مع المسلمين في غزوتهم تلك، يقول ﷺ: "وان كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضاً....." : أي أن كل جماعة أو عشيرة أو مجموعة غزت فان بعضها يتبع بعضها في المسؤولية وفي الغنائم وغيرها من الحقوق والواجبات.

ومن واجبات المواطنة: أنه يحرم على غير المؤمنين أن يجيروا مشركاً، نفساً أو مالاً، ولا أن يحولوا بينه وبين وصول المؤمنين إليه، يقول ﷺ: "وأنه لا يجبر مشرك مالاً لقريش ولا نفساً ولا يحول دونه على مؤمن..."، فالأمر هنا يتعلق بالمشركين بصورة عامة وباليهود بصورة خاصة، لما كان يعرف منهم من الغدر والخيانة، فأراد ﷺ أن يقطع عليهم كل

(1) مصطفى السباعي، السيرة النبوية دروس وعبر، ص: 32.

الأعذار والحجج من التعامل مع القرشيين في مكة، حفاظاً على الأمن الداخلي والخارجي.

ومن الأشياء المهمة في قضية المواطنة وحماية حرمة البلد أن من قتل -مؤمناً- عمداً ببينة يقتل به وحده، دون إفساد في الأرض، إلا أن يعفو أو يسترضى أولياؤه، وقد خص دم المؤمن دون غيره، لأنه ﷺ لا يريد إلزام غير المسلمين بأحكام الإسلام قبل اعتقاده والانتماء إليه، ولأن الناس من غير المسلمين كانت لهم قوانينهم، خاصة في الدماء، فالأساس العقيدة أولاً، ثم أحكام الشريعة بعد ذلك.

وأما في قوله ﷺ: "وانه من اعتبط مؤمناً قتلا عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول وان المؤمنين عليه كافه ولا يحل لهم إلا القيام عليه..."[1]، فأراد ﷺ أن ينظم الأمور الداخلية، ويظهر هذا بجعله ﷺ الولاء للدين قبل غيره، خاصة في أجواء مثل أجواء يثرب.

ومن ثمة أراد النبي ﷺ أن يقطع كل حبائل المشركين والمنافقين واليهود الذين يتميزون بالبدع والضلالات، التي سوغت لهم تحريف دينهم، يقول الله تعالى: {مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ}[2]. فقال ﷺ: "لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة يؤمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً ولا يؤويه، وإنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل..."، خاصة أن الدولة الإسلامية لازالت يافعة،

(1) السيرة النبوية ابن هشام 13/3.

(2) سورة النساء الآية: 46.

فأراد النبي ﷺ أن يقطع سبيل المؤامرات والتآمرات على هذه الدولة، وهو من الأساليب النبوية الرائعة التي تخاطب الضمير الإنساني وتجعل الرقابة الإلهية أولاً قبالة المؤمن في حله وترحاله، وهو في حقيقته تهديد مبطن لمرضى القلوب من اليهود وأفراخهم إذ غضب النبي ﷺ من غضب الله تعالى.

وكان بإمكان اليهود أن يستغلوا هذه الفرصة الاستغلال الصحيح، وأن يتعايشوا مع أفضل الخلق واتباعه، فيأمنوا ويُؤمنوا وتستقر المدينة المنورة، بيد أنهم غلب الطبع عليهم ومن خان الله تعالى من قبل فمن باب أولى أن يخون عباده؛ يقول الأستاذ البوطي: "إن هذه الوثيقة تدل على مدى العدالة التي اتسمت بها معاملة النبي ﷺ لليهود، ولقد كان بالإمكان أن تؤدي هذه المسألة العادلة ثمارها فيما بين المسلمين واليهود، لو لم تتغلب على اليهود طبيعتهم حب للمكر والغدر والخديعة، فما هي إلا فترة وجيزة حتى ضاقوا ذرعاً بما تضمنته بنود هذه الوثيقة التي التزموا بها، فخرجوا على الرسول والمسلمين بألوان الغدر والخيانة"[1].

وقال الشيخ الغزالي: "وكان المتوقع أن يرحب اليهود بالإسلام فإذا لم يرحبوا به فليكونوا أبطأ من الوثنيين في مخاصمته، فإن محمداً ﷺ دعا إلى توحيد الله وإصلاح العمل والاستعداد لحياة أرقى في الدار الآخرة والدين الذي جاء به وقرّ موسى وأعلى شأنه ونوه بكتابه،وطلب من اليهود أن ينفذوا أحكامه ويلزموا حدوده، لكن اليهود صمتوا أولاً صمت المستريب، ثم بدا لهم فقرروا المعالنة بالجحود"[2].

(1) فقه السيرة، ص:161، بتصرف يسير.

(2) فقه السيرة، ص: 200.

وإذا ما تطلعنا إلى البنود السابقة بجملتها وجدنا أن الرسول ﷺ لم يأمن جانب اليهود، ولكنه أراد أن لا يعدد الجبهات عليه وان لا تفتح الثغرات الداخلية -ولو مؤقتاً- لأن اليهود كانت قوتهم المادية والمعنوية بارزة في (يثرب)، لذا فإنه ﷺ استخدم أسلوب الصبر والأناة والحلم فلم يعلن حربه عليهم؛ فلو أعلن حربه عليهم منذ بدئ مجيئه لألب أهل يثرب عليه، ولدارت الفتن والخلافات الداخلية مما يؤدي فتح منافذ لانهيار الدولة الإسلامية الفتية، وإلا فانه ﷺ يعلم أن اليهود أهل نفاق وفتن ومكر، وكان يعلم بكل ما يقال ويدبر.

وبلغ بعداوتهم له أنهم كانوا يحاربونه محاربة معنوية ومادية، حتى في سلامهم فانهم كانوا يقولون (السام عليكم) دعاءاً عليه وعلى أصحابه، ولكنه علم وعلّم أصحابه أن يقولوا (وعليكم) فقط.

وكانوا يثيرون الخلافات والأسئلة بصورة أو بأخرى، فمنها انهم كانوا يشككون المسلمين بأسئلة غريبة أو بإثارة الفتن بين الأوس والخزرج ولكن الله تعالى لهم بالمرصاد: {كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَاراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ}[1].

ومن خلال قراءة السيرة النبوية يتبن لنا أن اليهود لجأوا في حربهم على الإسلام إلى أساليب عدة منها:

[1] محاولة تصديع الجبهة الداخلية.

[2] تهجمهم على ذات الإله (سبحانه).

(1) سورة المائدة الآية: 64.

[3] سوء أدبهم مع النبي ﷺ، والنيل من الرسل الكرام، والطعن في القرآن الكريم.

[4] بث الشائعات الكاذبة والشماتة بالنبي ﷺ واتباعه.

[5] طعنهم في من آمن من الأحبار.

[6] دعم المنافقين والتآمر معهم على الإسلام[1].

فالرسول ﷺ لم يغفل عنهم، بل يؤخرهم لمرحلة قادمة، وفعلاً حينما جاءت الفرصة المناسبة، وبعد أن هُيأت رجال تستطيع تحمل المواقف، فإنه ﷺ حاصر بني قينقاع بعدما نقضوا الميثاق، وكان أول من ساند هم الأنصار؛ وعندما أراد أن يعطي ثلث ثمار المدنية لغطفان، مقابل عدم مشاركتها في حرب الأحزاب (الخندق)، إذ أنها (غطفان) ليس لها أبعاد سياسية في الحرب، وإنما جاءت بها المصلحة المادية، إذ أغراها اليهود بكل تمر خيبر لسنة واحدة، مقابل مشاركتها بستة آلاف مقاتل مع قريش في الإتحاد الوثني العربي اليهودي العسكري ضد المسلمين؛ فلما شاور النبي ﷺ أصحابه قال سعد بن معاذ ﷺ: يا رسول الله: أهذا رأي تختاره، أم وحي أمرك الله به؟ فقال النبي ﷺ: "بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلا أني رأيت العرب رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما"، فقال سعد ﷺ: يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء على الشرك وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا من مدينتنا ثمرة إلا قرى أو بيعاً، أفحين أكرمنا الله بالإسلام نعطيهم أموالنا؟! والله مالنا بهذا من

(1) للتوسع: انظر السيرة النبوية، الصلابي 582/1.

حاجة ... والله لا نعطيهم غير السيف حتى يحكم الله بيننا"[1].فاخذ النبي ﷺ برأي سعد ﷺ.

وهكذا تمكن النبي ﷺ من قلب الموازين حتى أضحى اليهود الذين كانوا يتمتعون بالسلطة والثقة والمودة من قبل عرب يثرب وساداتها حولها الدين الجديد إلى قلوب صافية ترفض أدنى شعور بالضعف بعد أن كانت ذليلة لليهود.

فالرسول ﷺ لم يكن تصرفه هذا تصرف جندي في أرض المعركة بل كان من مصدر القيادة، ولما علم الله نبيه ﷺ "الشورى"، فقال: {فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ}[2]، ومراد النبي ﷺ أن يعلم أمته الشورى، وإلا فأمر النبي ﷺ ارشد وأسد ولكنها التربية.

ومثال آخر: حينما نقض يهود بني قريظة العهد، وأراد النبي أن يحكم فيهم ويحاكمهم بسبب خيانتهم، وكانوا يحبون سعد بن معاذ ﷺ ويثقون به، لما كان بينهم وبين قبيلته (الأوس) من الأحلاف في الجاهلية، لذا فانهم اختاروه ظناً منهم أنه سيرأف بهم، أو على أقل تقدير أنّ حكمه لن يكون قاسياً عليهم كغيره؟ بيد أنهم فوجئوا بحكمه، إذ قال سعد: "إني أرى أن يقتل مقاتلوهم وتسبى ذراريهم وتقسم أموالهم ..."، فقال له النبي ﷺ: "قضيت بحكم الله"[3].

وتلمس من خلال تأكيده ﷺ بادئ الأمر على المفاصلة الحسية المعنوية، دون الجسدية المادية أنه يحاول دائما أن يشعر صحابته الكرام بأنهم أمة

(1) انظر السيرة النبوية، ابن هشام 224/3، وفضائل الصحابة، أحمد بن حنبل 74/2، والطبقات الكبرى، ابن سعد 413/3.

(2) سورة آل عمران الآية: 159.

(3) أخرجه البخاري (3043و4122)وغيره،وانظر ما سبق.

مستقلة بكل شيء عن أمة يهود، فلهم دينهم وللمسلمين دينهم، ولهم نفقتهم وللمسلمين نفقتهم، بيد أنه حافظ على وحدة الوطن لغاية هو أعلم بها ﷺ؛ ولكن حينما جاء الوقت المناسب ولما لم ترعَ يهود حقوق المواطنة حاربهم النبي ﷺ وأجلاهم من المدينة المنورة، وأوصى عند سكرات موته ﷺ: "أخرجوا اليهود من جزيرة العرب". وقد حصل هذا على عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ومن هنا ندرك سبب عداوتهم الشديدة له، ومما زاد في حقدهم أنه فتح الفتوح ومن أعظمها "بيت المقدس" فحاولوا جاهدين بالتعاون مع أذنابهم في تشويه سيرة الفاروق ﷺ وهيهات لهم، يقول سيد قطب: "فهذا طريقهم على مدار التأريخ...اليهود بدءوا منذ اللحظة الأولى ثم تابعهم الصليبيون ومن خلال القرون المتطاولة دسوا -مع الأسف- في التراث الإسلامي ما لا سبيل إلى كشفه إلا بجهد القرون! ولبّسوا الحق بالباطل في هذا التراث كله – اللهم إلا هذا الكتاب المحفوظ الذي تكفل الله بحفظه أبد الآبدين، والحمد لله على فضله العظيم، دسوا ولبّسوا في التأريخ الإسلامي وأحداثه ورجاله.."[1].

المبحث السابع

في ظلال الوثيقة

مما مر يمكننا أن نذكر بعض الدروس المهمة لنا اليوم في دعوتنا إلى الله تعالى:

[1] على الجماعة الإسلامية التي تسعى إلى إقامة خلافة الله في أرضه، معتمدة على منهج الرسول ﷺ كأساس للقياس، لا أن يكون تطبيقها تطبيقاً صورياً فقط، كما ذهبت إلى ذلك بعض الحركات الإسلامية المعاصرة.

(1) وقد هيأ الله تعالى للسنة النبوية رجالاً كشعبة وعبد الرحمن بن مهدي والزهري ومالك وأحمد والبخاري وغيرهم- رحمهم الله تعالى- فغربلوا الروايات غربلة البصير فميزوا الصحيح عن سواه.

[2] التدرج والتنقل في الأحداث والأفعال (فقه الواقع)، فلا تستعجل الثمار كأن تطلب الجهاد –وهذا حينما لا يكون فرض عين- قبل تربية رجالها، أو تعلن الانفصال قبل أن تكتمل لها مقومات الدولة، مما يجعلها دوله هشه سهلة المنال.

[3] على الجماعة الإسلامية أن تهيئ الكفاءات المناسبة، وان تضمن الإمكانيات الضرورية لإدارة الدولة وإلا سوف تتعرض لأبشع صور الفشل والانهيار الذي قد يسئ بسمعة الإسلام والمسلمين، والأمثلة كثيرة لمن يتأمل.

[4] اعتمد ﷺ في هذه الوثيقة على إحكام البناء الداخلي وتحصينة من التيارات المعادية وانه ﷺ لم يعلن الدولة الإسلامية إلا بعد أن هيأ وأعد كل المستلزمات الضرورية لذلك.

فالرسول ﷺ بالتأكيد كان يعلم بأحوال (يثرب) قبل الهجرة وقد أحاط بجميع نواحي المدينة الاقتصادية، والسياسية، والفكرية، والدينية، بحيث أن دستورها كان جامعاً مانعاً.

[5] يتوجب على كل المسلمين الذين يرومون إقامة دولة الإسلام أن يعدوا العدة المناسبة لها، أي بمعنى أن تتكافأ مع العصر وتطوره ولو نسبياً، والأفضل المواكبة التامة، فلا يعقل أن يكون أعداؤنا يملكون الطائرات والمدرعات ونحن لا نملك إلا السيوف أو الرشاشات الخفيفة!؟ يقول الله تعالى في معرض الحديث عن هذا الأمر: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ

يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ}[1]، ويقول: {وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ}[2]. والمطلوب من الإعداد هنا كل أنواع الإعداد: الروحي والمادي والعسكري والعلمي والتكنولوجي "استباق العدو" لكيلا نؤتى من شيء منها.

[6] في أيامنا هذه، وبعد أن سيطرت القوى المعادية فكراً وأرضاً على الشعوب الإسلامية والأرض الإسلامية قبل غيرها فلا يسعنا إلا أن نعمل عملاً دؤوباً مدروساً مخططاً دون تلكؤ أو التفات إلى الوراء، فالمسلم الآن يخالط العلماني والماسوني والشيوعي والقومي .....، فعلى الجماعة الإسلامية أن تفكر في الصيغة الدستورية الملائمة لتلك الظروف وتلك الديار حسب المكان والزمان، فالذي يصلح في الشام ربما لا يصلح في الحجاز، فعلى الجماعة الإسلامية إن تحسن تعاملها مع الأحداث والأشخاص، فربما يصلح أمر في بلد لا يصلح في آخر، وقد يصلح في مكان دون آخر في نفس البلد، أو ربما في نفس المكان ولكن بعد سنوات لتغير حدث ما، فأولي الأمر هم من يقدر للضرورة قدرها والى ذلك يشير سعيد حوى رحمه الله فيقول: "إن على الحركة الإسلامية حيثما وجدت أن تفكر في الصيغة الدستورية التي تحكم العلاقات بين المسلمين وبين غيرهم، والأمر في هذا الموضوع من وضع إلى آخر، ومن قطر إلى آخر ومن ضعف لقوة، ومن كثرة

(1) سورة الأنفال الآية: 60.

(2) سورة التوبة الآية: 46.

لقلة ومن استخلاف لسعي نحو الاستخلاف والفتوى والشورى والمصلحة هي ضوابط هذا الأمر"[1].

[7] كذلك يتوجب على المسلمين في الديار غير الإسلامية (الأقليات) استغلال الفرص المناسبة لبث مبادئها دون التعرض المباشر للجهات المعادية، التي قد تعرقل سير الدعوة في هاتيك البلاد، بالقدر الذي لا يتعارض مع قواعد الدين وأصوله، ولا ضير من الدخول في البرلمانات النيابية في الدول غير الإسلامية، أو الدول العلمانية التي لا تحكم بالإسلام، على ألا تجعل منها غاية بل وسيلة إلى تحقيق الخلافة الإسلامية، وقد ذهب بعض الناس إلى عدم جواز استخدام الحزب السياسي والجمعيات الخيرية والتجمعات أو التكتلات السياسية أو الطلابية أو المهنية بحجج كثيرة لا مجال لذكرها هنا، ولكن: أولاً: يجب الإقرار بأن هذه المؤسسات والوسائل ليست حراماً وإثماً بذاتها بل هي مصالح مرسلة، لم ينص الشرع بإلغائها. وثانياً: إن الاشتراك في أي نظام (ديمقراطي) يسمح بتعددية لا يعني بالضرورة إقرار المخالفين ولا الرضا بما هم عليه من الباطل[2].

ولابد من وضع ضوابط شرعية من قبل أفذاذ العلماء الشرعيين والسياسيين تأطر العمل السياسي في الحاضر والمستقبل، إذ يجب الاعتراف بالمخالفات والانتهاكات التي مارستها أو وقع فيها بعض الحركات الإسلامية تحت غطاء المصلحة! وهي في حقيقتها خروج عن أصول الدين وقواعده.

[8] على الدعوة الإسلامية أن توفر الكادر القيادي والإداري للدولة القادمة ولا كادر دون رجال فإنشاء الرجال وتدريبهم شتى أصناف التدريب

(1) الأساس، قسم السيرة 407/1.

(2) انظر المسلمون والعمل السياسي، عبد الرحمن عبد الخالق ص27.

الخلقي، والعبادي، والرياضي، والعسكري، ورحم الله عمر بن الخطاب ﷺ حينما قال لأصحابه: "تمنوا علي فقال بعضهم أتمنى السلاح فأجاهد به في سبيل الله - وتمنى الآخر مالاً، والآخر خيلاً، ولما وصل الدور إليه قال: "لو كنت متمنيا ما تمنيت إلا بيتاً مملوءاً برجال من أمثال أبي عبيدة"[1].

[9] إن على الأمة المجاهدة الصابرة أن تعتز بدينها وبانتسابها إلى الإسلام فهذا شرف عظيم ولا عجب أن يفخر المسلمون قاصيهم وداينهم بهذا الدين: {وَقَالُوا كُونُوا هُوداً أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ}[2]، وبهذا الاسم العظيم {مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ}[3]. فالأمة التي لا تعتز بدينها ولا تفتخر به أمة مخذولة، ضعيفة جوفاء لا خير فيها، ويمكر أعداء الإسلام بشتى أصنافهم وقومياتهم بالمسلمين ليل نهار ليشوهوا صورة الإسلام وها قد تكالب أعاؤنا من الداخل والخارج يكيلوا اتهاماتهم للإسلام ويطعنون فيه فلا جامع يجمع اليهود والصليبين والمنافقين إلا عداؤهم للإسلام والمسلمين، فللهِ در الإسلام والمسلمين.

[10] إن على المسلمين ان يحسبوا لليهود حساباً خاصاً بهم، فاليهود هم اليهود عبر العصور والأزمان لا بل على العكس فهم اليوم أشرس وأطغى وأجرأ، فبعد التآمر على الخلافة وإسقاطها، احتلوا فلسطين الحبيبة، وهاهم

(1) انظر زاد المعاد، ابن قيم الجوزية 67/5.

(2) سورة البقرة الآية: 135.

(3) سورة الحج الآية: 78.

اليوم سيطروا على العالم فكرياً وسياسياً واقتصادياً، سيطروا على القنوات الإعلامية، وعلى الجمعيات، والأحزاب ..الخ.

واليك بعض النصوص من بروتوكولاتهم في شتى المجالات:

جاء في البروتوكول الثاني: "لا تتصوروا أن تصريحاتنا كلمات جوفاء، ولاحظوا هنا نجاح دارون وماركس ونيتشة قد ربتناه من قبل والأثر غير الاخلاقي لإتجاهات هذه العلوم في الفكر الأممي -غير اليهودي- سيكون واضحاً على التاكيد"(1).

وجاء في البروتوكول التاسع: "إن الكلمات التحررية لشعارنا الماسوني هي (الحرية، المساواة، والاخاء) وسوف لا نبدل كلمات شعاراتنا بل نصوغها معبرة ببساطه عن فكرة وسوف نقول (حق الحرية، وواجب المساوة، وفكر الإخاء وبها سنمسك الثور من قرنيه وحينئذ نكون قد دمرنا في حقيقة الأمر كل القوى الحاكمة إلا قوتنا وان تكن هذه القوى الحاكمة نظرياً ماتزال قائمة، وحين تقف حكومة من الحكومات نفسها موقف المعارضة لنا- في الوقت الحاضر - فانما ذلك أمر صوري متخذ بكامل معرفتنا ورضانا"(2).

فالعبرة بالإعتبار لا بالإكتدار، فلا نقف أمام هذه الكلمات موقف المتعجب حسب كم بذلوا من وقت وكم بذلوا من مال، وكم صرفنا واستهلكنا من خطب ومقالات، وماذا جنوا وماذا جنينا؟

[11] إن الفجر لناضره لقريب، وإن الله تعالى سينصر دينه وجنده، ولكن للنصر ثمن كبير، وسلعة الله تعالى غالية، فلابد للأمة من تقديم الثمن أو

(1) الدعوة الإسلامية فريضة شرعيه وضرورة بشريه، د. صادق أمين ص22 و24.

(2) المرجع السابق ذكره أعلاه، نفس الصفحة.

استنفار واستنفاد كل قواها، ولابد الصبر وعدم اليأس يقول الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ .أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ .الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ.الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}[1]، يقول صاحب الظلال عند تفسيره هذه الآية: "الأمة التي تقوم على دعوة الله في حاجة إلى استيقاظ كل خلاياها، واحتشاد كل قواها وتوفر كل استعدادها، وتجمع كل طاقاتها، كي يتم نموها ويكمل نضجها وتتهيأ بذلك لحمل الأمانة الضخمة والقيام عليها.

والنصر السريع الذي لا يكلف عناء والذي يتنزل هيناً ليناً على القاعدين المسترخين يعطل تلك الطاقات عن الظهور لأنه لا يحفزها ولايدعوها.

وذلك فوق إنّ النصر السريع الهين اللين سهل فقدانه وضياعه، أولاً: لأنه رخيص الثمن لم تبذل فيه تضحيات عزيزة؛ وثانياً: لأن الذين نالوه لم تدرب قواهم على الاحتفاظ به ولم تشحن طاقاتهم وتحشد لكسبه، فهي لا تتحفز ولا تتحشد للدفاع عنه ....وقد يبطئ النصر لأن بنية الأمة المؤمنة لم تنضح بعد نضجها ولم يتم بعد تمامها ....وقد يبطئ النصر حتى تبذل الأمة المؤمنة آخر ما في طوقها من قوة وآخر ما تملكه من رصيد...وقد يبطئ النصر حتى تجرب الأمة المؤمنة آخر قواها فتدرك أن هذه القوى وحدها بدون سند من الله

(1) سورة الحج الآيات: 37-41.

لا تكفل النصر .. وقد يبطئ النصر لأن الأمة لم تتجرد بعد في كفاحها وبذلها وتضحياتها لله ولدعوته فهي تقاتل لمغنم تحققه أو تقاتل حمية لذاتها أو تقاتل شجاعة أمام أعدائها؛ كما قد يبطئ النصر لأن في البشر الذي تكافحه الأمة المؤمنة بقية خير يريد الله ان يجرد الشر منها ليتمحض خالصاً...وقد يبطئ النصر لأن البيئة لا تصلح بعد لاستقبال الحق والخير والعدل الذي تمثله الأمة المؤمنة"[1].

فـ"لابد للمجتمع الإسلامي من ميلاد، ولابد للميلاد من مخاض ولابد للمخاض من آلام"[2].

(1) في ظلال القرآن 2427/4.

(2) سيد قطب، مشكلات الحضارة، ص: 182.

الخاتمة

في ختام هذا البحث يمكن التوصل إلى أهم الجقوق والواجبات الملقاة على المواطن من خلال وثيقة المدينة المنورة هي:

[1] أعطى النبي ﷺ مساحة كبيرة في أوّل وثيقة تنظم للمسلمين مع غيرهم العلاقات وتضبط حقوق المواطنة وواجباتها.

[2] النبي ﷺ أحسن إلى اليهود وأعطاهم حقوقهم ولكنهم قتلة الأنبياء وأهل بهتان قابلوا الإحسان بالمكر والخديعة.

[3] لم تأت وثيقة أو نظام دستوري عبر التاريخ وإلى يوم الناس هذا مثل هذه الوثيقة العظيمة التي أعطت كل الرعايا الحقوق وضبطت العلاقات.

أهم الحقوق التي جاءت فيها:

الحق الأول: المحافظة على نفوسهم وأموالهم وإعراضهم، ولا يؤخذوا الا لاسباب قانونية مشروعة.

الحق الثاني: المحافظة على حريتهم الشخصية فلا يحل ان تسلب الحرية الفردية من غير ان تثبت عليه جريمة وبعد سماع الدفاع عن نفسه.

الحق الثالث: حرية إبداء الرأي والمبدأ.

الحق الرابع: كفالة الحاجات الإنسانية اللازمة لكل فرد من أفراد البلد.

أهم الواجبات:

[1] حق السمع والطاعة في المنشط والمكره.

[2] الإخلاص للدولة والولاء لها.

[3] حماية الوطن مسوؤلية الجميع .

أهم المصادر والمراجع

- القران الكريم.

[1] أثر التخطيط النبوي في بناء المجتمع، محمد صالح جواد السامرائي، دار ابن حزم، بيروت، ط1 2002م.

[2] إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي (ت505هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

[3] الأساس في السيرة، سعيد حوى، ضمن سلسلة الأساس في السنة، دار السلام، عمان، الطبعة الثانية، 1992م.

[4] الإسلام، سعيد حوى، الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، 1979م.

[5] تلبيس أبليس، جمال الدين ابو الفرج بن الجوزي (ت597هـ) دار الكتب العلمية.

[6] جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي (ت795هـ)، دار العلوم الحديثة - بيروت- مكتبة الشرق الجديد، بغداد.

[7] حلية الأولياء، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، أبو نعيم، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة 1405هـ.

[8] دلائل النبوة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت430هـ)، مطبعة بابل -بغداد، 1982م.

[9] دولة الرسول من التكوين إلى التمكين، كامل سلامة الدقس، دار عمار، عمان ط1 1994م.

[10] الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري، دار القلم، بيروت ط2، 1988م.

[11] زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة 1986م.

[12] سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (ت748هـ)، مؤسسة الرسالة-بيروت 1401هـ.

[13] السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث، علي محمد محمد الصلابي، دار ابن كثير، دمشق، بيروت ط1 2004م.

[14] صحيح البخاري، تحقيق قاسم الشماعي، دار العلم، بيروت، الطبعة الأولى، 1987م.

[15] صحيح مسلم، الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت261 هـ)، حقق نصوصه وصححه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1955م.

[16] الطبقات الكبرى، ابن سعد البصري (ت 230هـ) دار صادر، بيروت 1968م.

[17] فقه السيرة، محمد الغزالي، بتخريج: الألباني، مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الرابعة، 1964م.

[18] فقه السيرة، محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الشرق الجديد، بغداد، 1990م.

[19] في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، الطبعة العاشرة، 1982م.

[20] مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم النجدي وساعده ابنه محمد، إشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين.

[21] من فقه الدولة في الإسلام، د.يوسف القرضاوي، دار الشروق.

[22] المنهج الحركي للسيرة النبوية، منير محمد الغضبان، مكتبة المنار، عمان ط3،1990م.

[23] الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية المستفادة منها، جاسم محمد العيساوي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الإسلامية عام 1996م.